


وزارة المالية
Ministry of Finance



دليل معايير التصنيف الوظيفي

بحسب دليل إحصاءات مالية
الحكومة الصادر من صندوق
النقد الدولي (COFOG)
1440هـ - 2019م

ويحدد المستوى الأول الأهداف العامة للحكومة، وهي:
وظائف يغلب عليها طابع الاستهلاك الجماعي:

- 701 الخدمات العمومية العامة.
- 702 الدفاع.
- 703 النظام العام والسلامة العامة.
- 704 الشؤون الاقتصادية.
- 705 حماية البيئة.
- 706 الإسكان ومرافق المجتمع.

بينما يحدد المستويان الثاني والثالث الوسائل التي تُحقق بها هذه الأهداف وهي وظائف يغلب عليها طابع الاستهلاك الفردي:

- 707 الصحة.
- 708 الترفيه والثقافة.
- 709 التعليم.
- 710 الحماية الاجتماعية.
- 711 الشؤون الإسلامية.

مصفوفة التصنيف الاقتصادي و التصنيف الوظيفي

المصفوفة تسمح بمعرفة:

- مجموع الانفاق على الأجور واستخدام السلع والخدمات في مجال الخدمات العامة
- مجموع الانفاق على الأجور واستخدام السلع والخدمات الاجتماعية والاصول غير المالية في المجال الصحي
- مجموع الانفاق على الأجور واستخدام السلع والخدمات الاجتماعية والاصول غير المالية في قطاع التعليم.

وهو مايسمح للحكومة بالتوجيه الرشيد للانفاق نحو القطاعات ذات الأولوية في خطتها الاستراتيجية.

		التصنيف الاقتصادي				التصنيف الوظيفي
		31	28	22	21	
المجموع	707	11	0	0	2	9
	707	42	9	2	13	18
	709	47	12	3	11	21
	المجموع	100	21	5	26	48

	31	28	22	21	
	0	0	2	9	701
تعويضات عاملين صحة	7	2	13	18	707
سلع وخدمات تعليمية	12	3	11	21	709

وبقراءة هذه المصفوفة يتضح

يستند دليل إحصاءات مالية الحكومة في تصنيفه للنفقات على مصدرين هما:

(المصرفيات + 2 المعاملات على الأصول غير المالية 31)، بحسب وظائف الحكومة، إلى النظام الصادر من الأمم المتحدة (UN) ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، والمتوافق مع نظام الحسابات القومية.

وتعرّف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) تصنيف وظائف الحكومة كالتالي:

• تصنيف يستخدم لتحديد الأهداف الاجتماعية والاقتصادية للمعاملات الجارية والنفقات الرأسمالية واقتناء الأصول غير المالية من قبل الحكومة العامة والقطاعات الفرعية.

يستخدم التصنيف الوظيفي من قبل جميع فئات المجتمع، ومتخذ القرار، والأجهزة الحكومية المختلفة، والجهات الإحصائية، والمقارنات الدولية.

تم في هذا الدليل الإستناد الى دليل إحصاءات مالية الحكومة 2014 الصادر من صندوق النقد الدولي، واطافة بعض التعديلات لموائمة المتطلبات المتعلقة في المملكة، حيث تم فصل الشؤون الإسلامية عن وظيفة الثقافة والترفيه وتم وضع مستوى خاص بها كوظيفة رئيسية برقم 711.

مستويات التصنيف الوظيفي

1 المستوى الأول هو **القسم** ويتكون من ثلاثة أرقام مثل: 707 الصحة، 710 الحماية الاجتماعية. ويضم المستوى الأول أحد عشر قسما

2 المستوى الثاني هو **المجموعة** ويتكون من أربعة ارقام مثل: 7073 خدمات المستشفيات، حيث يرمز الرقم 707 إلى وظيفة الصحة والرقم 3 إلى المجموعة الفرعية خدمات المستشفيات. ويضم المستوى الثاني تسع مجموعات

3 المستوى الثالث هو **الفئة** ويتكون من خمسة ارقام مثل: 07347 خدمات التمريض والنقاهة المنزلية. يضم المستوى الثالث تسع فئات

تختلف هيكلية التصنيف الوظيفي عن تصنيف إحصاءات مالية الحكومة. إذ يبدأ التصنيف بالرقم 7 ويتكون من 5 أرقام موزعة على ثلاثة مستويات:

701 الخدمات العمومية العامة

7011 الأجهزة التنفيذية والتشريعية والشؤون المالية وشؤون المالية العامة والشؤون الخارجية

70111 الأجهزة التنفيذية والتشريعية
70112 الشؤون المالية وشؤون المالية العامة والضريبية
70113 الشؤون الخارجية

701 الخدمات العمومية العامة**7011 الأجهزة التنفيذية والتشريعية والشؤون المالية وشؤون المالية العامة والشؤون الخارجية
70111 الأجهزة التنفيذية والتشريعية**

• إدارة أو تشغيل أو دعم الأجهزة التنفيذية والتشريعية.
تشمّل: مكتب المسؤول التنفيذي الأول عند جميع مستويات الحكومة (ديوان الملك، والحاكم، والرئيس، ورئيس الوزراء، والمحافظ، والعمدة... إلخ)، والأجهزة التشريعية عند جميع مستويات الحكومة (البرلمانات، ومجالس النواب، ومجالس الشيوخ، والمجالس الوطنية، ومجالس المدن... إلخ)، وموظفي المكاتب الاستشارية والإدارية والسياسية الملحقة بمكتب المسؤول التنفيذي الأول على جميع مستويات الحكومة والهيئات التشريعية، والمكاتب وخدمات المراجع الأخرى التي تخدم أساساً الأجهزة التنفيذية والتشريعية، والمرافق المخصصة للمسؤول التنفيذي الأول، والهيئة التشريعية والمعاونين، واللجان الدائمة أو الخاصة التي يكوّنها المسؤول التنفيذي الأول أو تكوّنها الهيئة التشريعية أو التي تعمل نيابة عنها.
ويستبعد منها: المكاتب الوزارية، ومكاتب رؤساء الإدارات بالحكومات المحلية، واللجان الوزارية... إلخ المعنية بوظيفة معينة (تصنف بحسب الوظيفة).

70112 الشؤون المالية وشؤون المالية العامة والضريبة

• إدارة الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية العامة، وإدارة الصناديق العامة والدين العام، وإدارة نظم الضرائب.
• تشغيل الخزانة العامة أو وزارة المالية، ومكتب الميزانية، وهيئة الإيرادات الداخلية، والسلطات الجمركية، وخدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات.
• إنتاج ونشر معلومات عامة، ووثائق فنية وإحصاءات عن الشؤون والخدمات المالية العامة.
تشمّل: الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية عند جميع مستويات الحكومة.
ويستبعد منها: رسوم ضمان الاكتتاب وطرح إصدارات الدين في السوق ومدفوعات الفائدة على قروض الحكومة 70170، والرقابة على النشاط المصرفي 70411.

70113 الشؤون الخارجية

• إدارة الشؤون والخدمات الخارجية.
• تشغيل وزارة الشؤون الخارجية والبعثات الدبلوماسية والقنصلية الموجودة بالخارج أو بمكاتب منظمات دولية، وتشغيل أو دعم خدمات المعلومات والخدمات الثقافية للتوزيع خارج الحدود القومية، وتشغيل أو دعم المكاتب وقاعات المطالعة وخدمات المراجع الموجودة في الخارج.
• الاشتراكات المنتظمة والمساهمات الخاصة لتغطية مصروفات التشغيل العامة للمنظمات الدولية.
ويستبعد منها: المعونة الاقتصادية للبلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي 70121، وبعثات المعونة الاقتصادية المفوضة لحكومات أجنبية 70121، والمساهمات في برامج المعونة التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية 70122، والوحدات العسكرية المتمركزة بالخارج 70210، والمعونة العسكرية لبلدان أجنبية 70230، والشؤون الاقتصادية والتجارية الأجنبية العامة 70411، وشؤون وخدمات السياحة 70473.

7012 المعونة الاقتصادية الأجنبية**70121 المعونة الاقتصادية للبلدان النامية والبلدان في مرحلة التحول**

• إدارة التعاون الاقتصادي مع البلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي.
• تشغيل بعثات المعونة الاقتصادية المفوضة لدى حكومات أجنبية، وتشغيل أو دعم برامج المساعدة الفنية، وبرامج التدريب وبرامج البعثات والمنح الدراسية.
• المعونة الاقتصادية في شكل منح (نقدية أو عينية) أو قروض (بخض النظر عن الفائدة المفروضة عليها).
ويستبعد منها: المساهمات في صناديق التنمية الاقتصادية التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية 70122، والمعونة العسكرية لبلدان أجنبية 70230.

70122 المعونة الاقتصادية الموجهة من خلال المنظمات الدولية

• إدارة المعونة الاقتصادية المقدمة من خلال منظمات دولية.
• المساهمات النقدية أو العينية في صناديق التنمية الاقتصادية التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية أو منظمات أخرى متعددة الجنسيات.
وتستبعد منها: المعونة المقدمة لعمليات حفظ السلام الدولية 70230.

7013 الخدمات العامة

تغطي هذه المجموعة الخدمات غير المرتبطة بوظيفة محددة، والتي تضطلع بتقديمها عادة مكاتب مركزية في مختلف مستويات الحكومة. وتغطي كذلك الخدمات المرتبطة بوظيفة محددة التي تؤديها تلك المكاتب المركزية. وعلى سبيل المثال؛ تتدرج تحتها الإحصاءات عن الصناعة أو البيئة أو الصحة أو التعليم التي يعدها الجهاز المركزي للإحصاءات.

70131 خدمات الموظفين العامة

• إدارة وتشغيل خدمات شؤون العاملين العامة، بما في ذلك وضع وتنفيذ السياسات والإجراءات العامة لشؤون العاملين التي تغطي أساليب الاختيار والترقي والتقييم، ووصف وتقييم وتصنيف الوظائف، وتطبيق أنظمة الخدمة المدنية وشؤون مماثلة.

70132 التخطيط الشامل والخدمات الإحصائية

• إدارة وتشغيل خدمات التخطيط الاقتصادي والاجتماعي الشاملة والخدمات الإحصائية الشاملة، بما في ذلك صياغة وتنسيق ومتابعة الخطط والبرامج الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والخطط والبرامج الإحصائية الشاملة.
ويستبعد منها: بندا خدمات التخطيط الاقتصادي والاجتماعي والخدمات الإحصائية المرتبطان بوظيفة معينة (يصنفان بحسب الوظيفة).

70133 الخدمات العامة الأخرى

• إدارة وتشغيل الخدمات العامة الأخرى مثل الخدمات المركزية للإمدادات والمشتريات، وحفظ وتخزين سجلات وأرشيف الحكومة، وتشغيل المباني التي تملكها أو تشغيلها الحكومة، والمجمعات المركزية للمركبات، والمطابع التي تشغيلها الحكومات، والخدمات المركزية للكمبيوتر ومعالجة البيانات... إلخ.
وتستبعد منها: خدمات عامة أخرى متصلة بوظيفة محددة (تصنف بحسب الوظيفة).

7014 البحوث الأساسية

البحوث الأساسية هي أعمال تجريبية أو نظرية تهدف أساساً إلى اكتساب معرفة جديدة عن أسس الظواهر والحقائق المشاهدة دون تصور أي تطبيق أو استخدام معين.

70140 الخدمات العامة الأخرى

• إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العامة في مجال إجراء البحوث الأساسية.
• المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة البحوث الأساسية التي تضطلع بإجرائها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
ويستبعد منها: بندا البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي (يصنفان بحسب الوظيفة).

7015 البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة

البحوث التطبيقية هي عمليات بحث أولية تُجرى من أجل اكتساب معارف جديدة، ولكنها موجهة بالدرجة الأولى نحو غرض أو هدف عملي محدد.
والتطوير التجريبي هو عمل منظم يستند إلى المعرفة المتوافرة المكتسبة من البحوث والتجارب العملية، وهو موجه نحو إنتاج مواد ومنتجات وأجهزة جديدة، أو تشغيل عمليات ونظم وخدمات جديدة، أو إدخال تحسينات كبيرة على ما هو منتج أو مجهز بالفعل.

70150 البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة

إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في مجال إجراء بحوث تطبيقية في التطوير التجريبي في الخدمات العمومية العامة. المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بالخدمات العمومية العامة التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات. وتستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

7016 خدمات عمومية عامة غير مصنفة في موضع آخر**70160 خدمات عمومية عامة غير مصنفة في موضع آخر**

إدارة وتشغيل أو دعم خدمات عمومية عامة مثل قيد الناخبين، وإجراء الانتخابات والاستفتاءات، وإدارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو الواقعة تحت الوصاية... إلخ. وتشمل: خدمات عمومية عامة لا يمكن تصنيفها تحت 7011 أو 7012 أو 7013 أو 7014 أو 7015. وتستبعد منها: معاملات الدين العام 7017، والتحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة 7018.

7017 معاملات الدين العام**70170 معاملات الدين العام**

• مدفوعات الفائدة والمصرفيات المتعلقة بضمان الائتلاف في سندات الدين الحكومية وطرحها. وتستبعد منها: التكلفة الإدارية لإدارة الدين العام 70112.

7018 التحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة**70180 التحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة**

- التحويلات ذات الطبيعة العامة، وغير المخصصة لوظيفة محددة، بين مختلف مستويات الحكومة.

702 الدفاع**7021 الدفاع العسكري****70210 الدفاع العسكري**

• إدارة شؤون وخدمات الدفاع العسكري.
• تشغيل قوات الدفاع البرية والبحرية والجوية والفضائية، وتشغيل قوات سلاح المهندسين وسلاح النقل والاتصالات والمخابرات وشؤون العاملين وقوات الدفاع الأخرى غير القتالية، وتشغيل أو دعم قوات الاحتياطي والقوات المعاونة في المؤسسة الدفاعية. وتشمل: مكاتب ملاحق العسكريين في الخارج والمستشفيات الميدانية. وتستبعد منها: بعثات المعونة العسكرية 70230، والمستشفيات في القواعد العسكرية 7073، والمدارس والكليات العسكرية التي تكون المناهج فيها مشابهة لمناهج المؤسسات المدنية رغم أن الالتحاق بها قد يكون مقتصرًا على العسكريين وعائلاتهم 7091 أو 7092 أو 7093 أو 7094، وبرامج معاشات التقاعد للعسكريين 7102.

7022 الدفاع المدني (الخدمات المساندة لقوات الدفاع وقت الحروب والزلازل والبراكين وغيرها وليس اطفاء الحرائق)**70220 الدفاع المدني (الخدمات المساندة لقوات الدفاع وقت الحروب)**

• إدارة شؤون وخدمات الدفاع المدني، وصياغة خطط الطوارئ، وتنظيم التدريبات التي تشمل المؤسسات المدنية والسكان المدنيين.
• تشغيل أو دعم قوات الدفاع المدني.
• وتستبعد منها: خدمات الحماية المدنية 70320، وشراء وتخزين المواد الغذائية والمعدات والإمدادات الأخرى لاستخدامها في حالات الطوارئ الناتجة عن كوارث وقت السلم 71090.

7023 المعونة العسكرية الأجنبية**70230 المعونة العسكرية الأجنبية**

• إدارة المعونة العسكرية وتشغيل بعثات المعونة العسكرية المفوضة لدى حكومات أجنبية أو الملحق بالمنظمات أو التحالفات العسكرية الدولية.
• المعونة العسكرية في شكل منح (نقدية أو عينية) أو قروض (بغض النظر عن سعر الفائدة) أو قروض شراء المعدات والمساهمات في قوات حفظ السلام الدولية، بما في ذلك توزيع الأفراد.

7024 البحوث والتطوير في مجال الدفاع

وردت تعريفات البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت البندين 7014 و7015.

70240 البحوث والتطوير في مجال الدفاع

• إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في مجال إجراء البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الدفاع.
• المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أعمال البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الدفاع التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل المعاهد والجامعات. وتستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

7025 شؤون دفاع غير مصنفة في موضع آخر**70250 شؤون دفاع غير مصنفة في موضع آخر**

• إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات والخطط والبرامج والموازنات العامة المرتبطة بالدفاع، وإعداد وإنفاذ التشريعات المتعلقة بالدفاع، وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الدفاع... إلخ.
• وتشمل: شؤون وخدمات الدفاع التي لا يمكن تصنيفها تحت البنود 7021 أو 7022 أو 7023 أو 7024. وتستبعد منها: إدارة شؤون المحاربين القدامى 7102.

703 النظام العام وشؤون السلامة العامة**7031 الأمن العام - خدمات الشرطة****70310 خدمات الشرطة**

• إدارة شؤون وخدمات الشرطة، بما في ذلك تسجيل الأجانب، وإصدار وثائق العمل والسفر للمهاجرين، وحفظ سجلات عن المعتقلين والإحصاءات المتعلقة بعمل الشرطة، وتنظيم ومراقبة حركة السير في الطريق، ومنع التهريب، ومراقبة صيد الأسماك في أعالي البحر في المحيطات.
• تشغيل قوات الشرطة النظامية والمساعدة وحرس الموانئ والحدود والشواطئ وقوات الشرطة الخاصة الأخرى لدى السلطات العامة وتشغيل مختبرات الشرطة، وتشغيل أو دعم برامج تدريب الشرطة. وتشمل: مراقبي حركة السير. وتستبعد منها: كليات الشرطة التي تقدم تعليمًا عامًا إلى جانب التدريب على أعمال الشرطة 7091 أو 7092 أو 7093 أو 7094.

7032 خدمات الحماية من الحرائق**70320 خدمات الحماية من الحرائق**

• إدارة شؤون وخدمات الحماية من الحرائق ومكافحة الحرائق.
• تشغيل فرق مكافحة الحرائق النظامية والمساعدة والخدمات الأخرى في مجال منع الحرائق ومكافحتها التي توفرها السلطات العامة، وتشغيل أو دعم برامج التدريب على منع اندلاع الحرائق ومكافحتها. وتشمل: خدمات الحماية المدنية مثل الإنقاذ في الجبال ومراقبة الشواطئ وإخلاء المناطق التي تغمرها مياه الفيضانات... إلخ. وتستبعد منها: الدفاع المدني 70220، والقوات المدربة والمجهزة خصيصاً لمكافحة أو منع اندلاع حرائق الغابات 70422.

7033 المحاكم**70330 المحاكم**

- إدارة أو تشغيل أو دعم المحاكم المدنية والجنائية والنظام القضائي، بما في ذلك إنفاذ الغرامات والتسويات القانونية التي تفرضها المحاكم وتشغيل النظم الخاصة بمراقبة المساجين المفرج عنهم على أساس مشروط أو ذوي العقوبات المعلقة الخاضعين للمراقبة.
- التمثيل القانوني والمشورة القانونية نيابة عن الحكومة أو نيابة عن آخرين عندما تقوم الحكومة بتوفيرهما في شكل نقد أو خدمات.
- وتشمل: المحاكم الإدارية ومكاتب مسؤولي الشكاوى وما شابه ذلك.
- وتستبعد منها: إدارة السجون 70340.

7034 السجون**70340 السجون**

- إدارة أو تشغيل أو دعم السجون والأماكن الأخرى المخصصة لاحتجاز المجرمين أو إعادة تأهيلهم مثل مزارع وورش السجون، وإصلاحيات الأحداث ومصحات المساجين المجرمين المختلين عقلياً... إلخ.

7035 البحوث أو التطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة

وردت تعريفات البحوث الأساسية والبحاث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت البندين 7014 و7015.

70350 البحوث أو التطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة

- إدارة أو تشغيل الهيئات الحكومية التي تمارس أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجالي النظام العام وشؤون السلامة العامة اللذين تضطلع بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

7036 النظام العام والسلامة العامة غير المصنفة في موضع آخر**70360 النظام العام والسلامة العامة غير المصنفة في موضع آخر**

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومراقبة السياسات والخطط والبرامج والموازنات العامة المتعلقة بالنظام العام وشؤون السلامة العامة، وإعداد وإنفاذ التشريعات والمعايير الخاصة بتوفير خدمات النظام العام وشؤون السلامة العامة، وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن النظام العام وشؤون السلامة العامة.
- وتشمل: شؤون وخدمات النظام العام وشؤون السلامة العامة التي لا يمكن تصنيفها تحت 7031 أو 7032 أو 7033 أو 7034 أو 7035.

704 الشؤون الاقتصادية**7041 الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة****70411 الشؤون الاقتصادية والتجارية العامة**

- إدارة الشؤون والخدمات الاقتصادية والتجارية العامة، بما في ذلك شؤون التجارة الخارجية العامة، وصياغة وتنفيذ السياسات الاقتصادية والتجارية العامة، والعمل كحلقة وصل بين مختلف فروع الحكومة وبين الحكومة وقطاع الأعمال.
- تنظيم أو دعم الأنشطة الاقتصادية والتجارية العامة مثل تجارة التصدير والاستيراد ككل، وأسواق السلع الأولية وأسواق الأسهم، وضوابط الدخل العامة، والأنشطة العامة لترويج التجارة، والتنظيم العام للاحتكارات والقيود الأخرى على التجارة ودخول الأسواق... إلخ، والرقابة على النشاط المصرفي.
- تشغيل أو دعم المؤسسات التي تتعامل في براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق النسخ، وتسجيل الشركات، وتوقعات الأحوال الجوية، والمعايير، والمسوح الهيدرولوجية، والمسوح الجيوديسية... إلخ.

- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة السياسات والبرامج الاقتصادية والتجارية العامة.
- تشمل: تعليم وحماية المستهلك.

وتستبعد منها: الشؤون الاقتصادية والتجارية لصناعة معينة (المصنفة تحت البنود من 7042 حتى 7047 بحسب ما يكون ملائماً).

70412 شؤون العمالة العامة

- إدارة شؤون العمالة العامة والخدمات، وصياغة وتنفيذ سياسات العمالة العامة، والرقابة على ظروف العمل وتنظيمها (ساعات العمل، والأجور، والسلامة... إلخ)، والعمل كحلقة وصل بين مختلف فروع الحكومة وبين الحكومة والمنظمات الصناعية، والتجارية، والعمل ككل.
- تشغيل أو دعم البرامج أو النظم العاملة لتسهيل تنقل العمالة، والحد من التمييز على أساس نوع الجنس أو العرق أو السن أو أي نوع آخر من أنواع التمييز؛ من أجل تخفيض معدل البطالة في المناطق المتعثرة أو غير المتطورة، ودعم تشغيل الفئات المحرومة أو الفئات الأخرى التي ترتفع معدلات البطالة بينها... إلخ، وتنفيذ عمليات تبادل العمالة، وتشغيل أو دعم خدمات التحكم والوساطة.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات العمالة العامة.
- منح أو قروض أو إعانات الدعم لمساندة سياسات وبرامج العمالة العامة.
- وتستبعد منها: شؤون العمالة العامة في صناعة معينة (مصنفة من 7042 حتى 7047 بحسب ما يكون ملائماً)، وتوفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية وعينية للأفراد المتطلعين إلى العمل 71050.

7042 الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري**70421 الزراعة**

- إدارة الشؤون والخدمات الزراعية، والمحافظة على الأرض الصالحة للزراعة أو إصلاحها أو زيادة رقتها، والإصلاح الزراعي وتعمير الأراضي، والرقابة على النشاط الزراعي وتنظيمه.
- إنشاء أو تشغيل شبكات رصد الفيضانات والري والصرف، بما في ذلك المنح أو القروض أو إعانات الدعم للقيام بتلك الأعمال.
- تشغيل أو دعم البرامج أو النظم الخاصة بتثبيت أو تحسين أسعار المزارع ودخل المزارع، وتشغيل أو دعم خدمات الإرشاد الزراعي أو الخدمات البيطرية للمزارعين، وخدمات مكافحة الآفات الزراعية، وخدمات فحص المحاصيل وخدمات تصنيف المحاصيل وفرزها.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الشؤون والخدمات الزراعية.
- التعويضات أو المنح أو القروض أو إعانات الدعم للمزارعين المرتبطة بالأنشطة الزراعية، بما في ذلك المدفوعات الخاصة بتقييد أو تشجيع ناتج محصول معين أو بالإبقاء على الأرض غير مزروعة.
- وتستبعد منها: مشروعات التنمية متعددة الأغراض 70474.

70422 الحراجة

- إدارة شؤون وخدمات الحراجة، والمحافظة على الغابات المحمية وتوسيعها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات الحراجة وتنظيمها وإصدار تراخيص قطع الأشجار.
- تشغيل أو دعم أعمال إعادة زرع الغابات، ومكافحة الآفات والأمراض، وخدمات منع ومكافحة حرائق الغابات، وخدمات الإرشاد للعاملين في الغابات.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الحراجة.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أنشطة الغابات التجارية.
- وتشمل: محاصيل الغابات إلى جانب الأخشاب.

70423 الصيد البحري والبري

- تشمل هذه الفئة الصيد البحري والبري والأغراض الترفيهية، وتشير شؤون وخدمات الصيد البحري والبري المبنية أدناه إلى الأنشطة التي تمارس خارج المتنزهات والمحميات الطبيعية.
- إدارة شؤون وخدمات الصيد البحري والبري، وحماية الثروة السمكية والحياة البرية، وتعزيز تكاثرهما وترشيد استغلالهما، والرقابة على صيد الأسماك في المياه العذبة والسواحل والمحيطات ومزارع الأسماك وصيد

70435 الكهرباء

تغطي هذه الفئة كلًا من المصادر التقليدية للكهرباء، مثل الإمدادات الكهربائية من مصادر التوليد الحراري أو التوليد من مساقط مائية، ومصادر أحدث مثل الكهرباء المستمدة من الرياح أو من الطاقة الحرارية الشمسية.

- إدارة شؤون وخدمات الكهرباء، والحفاظ على إمدادات الكهرباء وتطويرها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات توليد الكهرباء ونقل الطاقة الكهربائية وتوزيعها وتنظيم تلك العمليات.
- إنشاء أو تشغيل شبكات إمداد الكهرباء غير المدارة كمؤسسات أعمال.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الكهرباء.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة صناعة إمدادات الكهرباء، بما في ذلك النفقات على إنشاء السدود والأشغال الأخرى التي تهدف أساساً إلى توفير الكهرباء.
- وتُستبعد منها: الطاقة غير الكهربائية المستمدة من الرياح والحرارة الشمسية 70436.

70436 الطاقة غير الكهربائية

- إدارة شؤون وخدمات الطاقة غير الكهربائية التي تختص أساساً بإنتاج وتوزيع واستخدام الحرارة في شكل بخار، أو مياه ساخنة، أو هواء ساخن.
- إنشاء أو تشغيل شبكات إمداد الطاقة غير الكهربائية وغير المدارة كمؤسسات أعمال عامة.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن توافر الطاقة غير الكهربائية وإنتاجها واستغلالها.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة استخدام الطاقة غير الكهربائية.
- تشمل: موارد الحرارة المتولدة في باطن الأرض، والطاقة غير الكهربائية المستمدة من الرياح أو الحرارة الشمسية.

7044 التعدين، الصناعة التحويلية والتشييد**70441 استخراج الموارد المعدنية بخلاف الوقود المعدني**

تغطي هذه الفئة المواد العضوية المحمّلة بالمعادن والرمال والطفل والحجارة والمعادن الكيماوية ومعادن الأسمدة والأملاح والأحجار الكريمة والأسبستوس والجبس... إلخ.

- إدارة شؤون وخدمات التعدين والموارد المعدنية، والحفاظ على الموارد المعدنية واكتشافها وتطويرها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات التنقيب والتعدين والتسويق والجوانب الأخرى لإنتاج المعادن وتنظيم تلك العمليات.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التعدين والموارد المعدنية.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أنشطة التعدين التجارية.
- وتشمل: إصدار التراخيص وعقود الإيجار، وتنظيم معدلات الإنتاج، والتفتيش على المناجم؛ للتأكد من الالتزام بقواعد السلامة... إلخ.
- وتُستبعد منها: الفحم وأنواع الوقود الصلب الأخرى 70431، والبتترول والغاز الطبيعي 70432 ومواد الوقود النووي 70433.

70442 الصناعة التحويلية

- إدارة شؤون وخدمات الصناعة التحويلية، وتطوير أو توسيع أو تحسين الصناعة التحويلية، والرقابة على عمليات إنشاء وتشغيل المصانع وتنظيمها، والعمل كحلقة وصل مع اتحادات المصنعين والمنظمات الأخرى المهتمة بشؤون وخدمات الصناعة التحويلية.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن أنشطة الصناعة التحويلية والمنتجات المصنعة.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة المؤسسات الصناعية.
- وتشمل: تفتيش المصانع للتأكد من الالتزام بقواعد السلامة، وحماية المستهلكين من المنتجات الخطرة... إلخ.
- وتُستبعد منها: الشؤون والخدمات المتعلقة بصناعة معالجة الفحم 70431، أو صناعة تكرير البترول 70432 أو صناعة الوقود النووي.

الحيوانات البرية وتنظيم هذه الأنشطة، وإصدار تراخيص الصيد البحري والبري.

- تشغيل أو دعم مفاقر الأسماك، وخدمات الإرشاد، وأنشطة تغذية الثروة السمكية أو غربلتها... إلخ.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الصيد البحري والبري.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أنشطة الصيد البحري والبري بغرض التجارة، بما في ذلك إنشاء أو تشغيل مفاقر الأسماك.
- وتُستبعد منها: الرقابة على الصيد في أعالي البحار وفي المحيطات 70310، وإدارة أو تشغيل أو دعم المتنزهات والمحميات الطبيعية 70540.

7043 الوقود والطاقة**70431 الفحم والوقود المعدني الصلب**

تغطي هذه الفئة الفحم بجميع درجاته، والفحم الحجري والخبث بغض النظر عن الطريقة المستخدمة في استخراج أو الانتفاع به، وتحويل هذه الأنواع من الوقود إلى أشكال أخرى مثل فحم الكوك أو الغاز.

- إدارة شؤون وخدمات الوقود المعدني الصلب، والحفاظ على موارده واكتشافها وتطويرها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات استخراج وتصنيع وتوزيع واستخدام الوقود المعدني الصلب وتنظيمها.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الوقود المعدني الصلب.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة صناعة الوقود المعدني الصلب، وصناعات فحم الكوك أو قوالب الوقود أو الغاز المصنوع.
- وتُستبعد منها: شؤون نقل الوقود المعدني الصلب (تصنف مع الفئة الملائمة ضمن المجموعة 7045).

70432 البترول والغاز الطبيعي

تغطي هذه الفئة الغاز الطبيعي، والغازات البترولية المُسالمة وغازات المصافي، والنفط المستخرج من الحقول أو من مصادر أخرى مثل الصخور أو الرمال القطرانية وتوزيع غاز المدن بغض النظر عن خواصه.

- إدارة شؤون وخدمات البترول والغاز الطبيعي، والحفاظ على موارد البترول والغاز الطبيعي واكتشافها وتطويرها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات استخراج ومعالجة وتوزيع واستخدام البترول والغاز الطبيعي وتنظيمها.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات البترول والغاز الطبيعي.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة صناعة استخراج البترول وصناعة تكرير النفط الخام والمنتجات السائلة والغازية ذات الصلة.
- وتُستبعد منها: شؤون نقل البترول والغاز (تصنف مع الفئة الملائمة في المجموعة 7045).

70433 الوقود النووي

- إدارة شؤون وخدمات الوقود النووي، والحفاظ على موارد المواد النووية واكتشافها وتطويرها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات استخراج ومعالجة مواد الوقود النووي، وعلى تصنيع وتوزيع واستخدام عناصر الوقود النووي.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الوقود النووي.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة صناعة تعدين المواد النووية والصناعات التي تعالج تلك المواد.
- وتُستبعد منها: شؤون نقل الوقود النووي (تصنف ضمن الفئة الملائمة في المجموعة 7045)، والتخلص من النفايات المشعة 70510.

70434 أنواع الوقود الأخرى

- إدارة الشؤون والخدمات المرتبطة بأنواع الوقود مثل الوقود الكحولي والوقود الخشبي والفضلات الخشبية، وثل قصب السكر والأنواع الأخرى من الوقود غير التجاري.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن توافر هذه الأنواع من الوقود وإنتاجها واستخدامها.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة استخدام هذه الأنواع من الوقود في إنتاج الطاقة.
- وتُستبعد منها: إدارة الغابات 70422، والحرارة المولدة من الرياح والحرارة الشمسية 70435 أو 70436، وموارد الحرارة الأرضية 70436.

70443 التشييد

- إدارة شؤون وخدمات التشييد، والرقابة على صناعة التشييد، ووضع وتنظيم معايير التشييد.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التشييد.
- وتشمل: إصدار شهادات تسمح بشغل مواقع الإنشاءات وتفتيشها للتأكد من الالتزام بقواعد السلامة... إلخ.
- وتُستبعد منها: المنح أو القروض أو إعانات الدعم لبناء مساكن ومبانٍ صناعية، وشوارع، ومرافق ثقافية... إلخ (تصنف بحسب الوظيفة)، ووضع وتنظيم معايير الإسكان 70610.

7045 النقل**70451 النقل البري**

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل البري (الطرق والجسور والأنفاق ومواقف انتظار السيارات ومواقف الحافلات... إلخ).
- تنظيم ومراقبة مستخدمي الطرق (إصدار تراخيص السيارات والقيادة، والتفتيش على سلامة السيارات، وتحديد مواصفات حجم وحمولة سيارات الركاب وعربات النقل البري، وتنظيم ساعات عمل الحافلات وسائقي الشاحنات والعربات... إلخ)، وعمليات شبكات النقل البري (منح الامتيازات، واعتماد تعريفات الشحن وأجرة نقل الركاب وساعات الخدمة وتواترها... إلخ)، والرقابة على إنشاء الطرق وصيانتها.
- إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل البري غير المدارة كمؤسسات أعمال.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكات النقل البري وعن أنشطة إنشاء الطرق.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل البري، وتشمل: الطرق السريعة وطرق المناطق الحضرية والشوارع وممرات الدراجات ومعايير المشاة.
- وتُستبعد منها: ضبط حركة السير 70310، والمنح والقروض وإعانات الدعم لصناع المركبات البرية 70442، وتنظيف الشوارع 70510، وإنشاء الحواجز المانعة للضوضاء والأسوار والتجهيزات الأخرى العازلة للضوضاء، بما في ذلك إعادة تسوية أقسام الطرق السريعة في المناطق الحضرية بأسطح مخففة للضوضاء 70530، وإثارة الشوارع 70640.

70452 النقل المائي

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق وأنظمة النقل الداخلي والساحلي وفي المحيطات (الموانئ وأحواض السفن والمعدات والأجهزة المساعدة الملاحة والقنوات والجسور والأنفاق وحواجز الأمواج والأرصعة البحرية وأرصعة المرفأ ومحطات السفن... إلخ).
- تنظيم ومراقبة مستخدمي النقل المائي (تسجيل وإصدار تراخيص السفن وأطقم الملاحة والتفتيش على السفن، والقواعد الخاصة بسلامة الركاب وأمن الشحن... إلخ) وعمليات شبكات النقل المائي (منح الامتياز واعتماد تعريفات الشحن وأجرة نقل الركاب وساعات الخدمة وتواترها... إلخ)، وإنشاء وصيانة مرافق النقل المائي.
- إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل المائي غير المدارة كمؤسسات أعمال (مثل العبارات).
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل المائي وعن أنشطة إنشاء مرافق النقل المائي.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل المائي.
- وتشمل: الأجهزة الملاحة المساعدة باللاسلكي والأقمار الصناعية، وخدمات الطوارئ للإنقاذ والسحب، وتُستبعد منها: المنح والقروض وإعانات الدعم لصناع السفن 70442.

70453 النقل بالسكك الحديدية

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل أو استخدام أو إنشاء أو صيانة شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية (مسارات السكك الحديدية والمحطات والأنفاق والجسور والحواجز والأنفاق المكشوفة... إلخ).

- تنظيم ومرافقة مستخدمي السكك الحديدية (حالة عربات القطارات، واستقرار مسارات السكك الحديدية، وسلامة الركاب وأمن الشحن... إلخ)، وعمليات شبكة النقل بالسكك الحديدية (منح الامتياز، واعتماد تعريفات الشحن وأجرة نقل ركاب، وساعات الخدمة وتواترها... إلخ)، وإنشاء خطوط السكك الحديدية وصيانتها.
- إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية غير المدارة كمؤسسات أعمال.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل بالسكك الحديدية وعن أنشطة إنشاء خطوط حديدية.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية.
- تشمل: شبكات النقل بالسكك الحديدية على الخطوط الطويلة وبين المناطق الحضرية، وشبكات النقل السريع بالسكك الحديدية بين المناطق الحضرية، وشبكات النقل بالسكك الحديدية داخل المدن، وشراء العربات والقطارات وصيانتها.
- وتُستبعد منها: المنح والقروض وإعانات الدعم لصناع العربات والقطارات 70442، وإنشاء حواجز عزل الضوضاء، والأسوار والتجهيزات الأخرى العازلة للضوضاء، بما في ذلك إعادة تسوية أجزاء من طرق السكك الحديدية بأسطح مخففة للضوضاء 70530.

70454 النقل الجوي

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل الجوي (المطارات والمدارج والمحطات النهائية ومحطات الطائرات وأجهزة المساعدة الملاحة والمعدات الملاحة وأجهزة المراقبة الجوية... إلخ).
- تنظيم ومراقبة مستخدمي النقل الجوي (التسجيل وإصدار التراخيص والتفتيش على الطائرات والطيارين والأطقم الجوية والأرضية، واللوائح التنظيمية الخاصة بسلامة الركاب، والتحقق في حوادث النقل الجوي... إلخ)، وعمليات شبكة النقل الجوي (تخصيص الممرات الجوية، واعتماد تعريفات الشحن وأسعار نقل الركاب وتواتر الخدمة ومستوياتها... إلخ)، وإنشاء مرافق النقل الجوي وصيانتها.
- إنشاء أو تشغيل الخدمات والمرافق العامة للنقل الجوي غير المدارة كمؤسسات أعمال.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل الجوي وعن إنشاء مرافق النقل الجوي.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل الجوي.
- وتشمل: الأجهزة الملاحة المساعدة باللاسلكي والأقمار الصناعية، وخدمات طوارئ الإنقاذ، وخدمات الشحن والركاب المنتظمة والعارضة، وتنظيم ومراقبة طيران الأفراد.
- وتُستبعد منها: المنح والقروض وإعانات الدعم المقدمة لصانعي الطائرات 70442.

70455 النقل عبر خطوط الأنابيب وأنواع النقل الأخرى

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى (الخطوط الحديدية المغلقة، والعربات المغلقة، والكراسي المصعدية... إلخ).
- تنظيم ومراقبة مستخدمي خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى (التسجيل وإصدار التراخيص والتفتيش على المعدات، و مهارات المشغلين وتدريبهم، ومعايير السلامة... إلخ)، وعمليات خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى (منح الامتيازات وتحديد التعريفات، وتواتر الخدمة ومستوياتها... إلخ)، وإنشاء وصيانة خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى.
- إنشاء أو تشغيل خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى غير المدارة كمؤسسات أعمال.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن تشغيل وإنشاء خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى.

7046 الاتصالات**70460 الاتصالات**

- إدارة الشؤون والخدمات المتعلقة بإنشاء وتوسيع وتحسين وتشغيل واستخدام وصيانة شبكات الاتصالات (شبكات البريد والهاتف والبرق والاتصالات اللاسلكية وشبكات الاتصالات عبر الأقمار الصناعية).
- تنظيم عمليات شبكة الاتصالات (منح الامتيازات وتخصيص الذبذبات، وتحديد الأسواق التي توجه إليها الخدمات وتعريفات المستخدمين... إلخ).
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الاتصالات.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة إنشاء أو تشغيل أو صيانة أو تحسين شبكات الاتصالات.
- وتُستبعد منها: الأجهزة الملاحة المساعدة اللاسلكية وعبر الأقمار الصناعية لأغراض النقل المائي 70452 والنقل الجوي 70454، وشبكات البث الإذاعي والتلفزيوني 70830.

7047 أنشطة أخرى**70471 تجارة التوزيع والتخزين والحفظ في المستودعات**

- إدارة شؤون وخدمات تجارة التوزيع وصناعة التخزين والحفظ في المستودعات.
- تنظيم ومراقبة تجارة الجملة والتجزئة (إصدار التراخيص، وعمليات البيع، ووصف محتويات عبوات الأغذية والسلع الأخرى المعدة لاستهلاك الأسر، وفحص الموازين، وآلات الوزن الأخرى... إلخ)، وتنظيم أنشطة التخزين والحفظ بالمستودعات (بما في ذلك إصدار تراخيص ومراقبة المستودعات الجمركية الحكومية... إلخ).
- إدارة الرقابة على الأسعار وتشغيل نظم تقنين التوزيع من خلال تجار التجزئة أو الجملة بغض النظر عن نوع السلع المعنية أو المستهلك المقصود، وإدارة وتوفير الأغذية وغيرها من أشكال الدعم المماثلة المقدمة للجمهور العام.
- إصدار ونشر معلومات للمتخصصين والجمهور عن الأسعار وعن توافر سلع وجوانب أخرى لتجارة التوزيع وأنشطة التخزين والحفظ في المستودعات، وإعداد ونشر إحصاءات عن تجارة التوزيع ونشاط التخزين والحفظ في المستودعات.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تجارة التوزيع ولنشاط التخزين والحفظ في المستودعات.
- وتُستبعد منها: إدارة الأسعار والضوابط الأخرى المطبقة على المنتجين (مصنفة بحسب الوظيفة)، وإعانات دعم المواد الغذائية وغيرها من الإعانات الأخرى المماثلة السارية على فئات سكانية معينة أو على الأفراد 710.

70472 فنادق ومطاعم

- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتوسيع وتحسين وتشغيل وصيانة الفنادق والمطاعم.
- تنظيم ومراقبة تشغيل الفنادق والمطاعم (قواعد تنظيم الأسعار والنظافة وعمليات البيع، وإصدار تراخيص الفنادق والمطاعم... إلخ).
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الفنادق والمطاعم.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة إنشاء أو تشغيل أو صيانة أو تحسين الفنادق والمطاعم.

70473 السياحة

- إدارة شؤون وخدمات السياحة، وترويج السياحة وتطويرها، والعمل كحلقة اتصال مع أنشطة النقل والفنادق والمطاعم والأنشطة الأخرى المستفيدة من وجود السياح.
- إدارة مكاتب السياحة داخل البلاد وخارجها... إلخ، وتنظيم حملات الدعاية والإعلان، بما في ذلك إنتاج ونشر مطبوعات ترويجية وما شابه ذلك.
- إعداد ونشر إحصاءات عن السياحة.

70474 مشاريع التنمية متعددة الأغراض

- تتألف مشروعات التنمية متعددة الأغراض عادة من مرافق متكاملة لتوليد الطاقة والسيطرة على الفيضانات والأغراض الري والملاحة والأغراض الترفيهية.
- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتوسيع وتحسين وتشغيل وصيانة المشروعات متعددة الأغراض.

- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات مشروعات التنمية متعددة الأغراض.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة إنشاء أو تشغيل أو صيانة أو تحسين مشروعات التنمية متعددة الأغراض.
- وتُستبعد منها: المشروعات القائمة على وظيفة رئيسية واحدة ووظائف أخرى ثانوية، والتي تصنف بحسب الوظيفة الرئيسية.

7048 البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية

- ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.
- **70481 البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بالبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة البحوث التطبيقية وعمليات التطوير التجريبي في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة التي تجربها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

70482 البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بالبحوث التطبيقية والتطوير التجاري في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة البحوث التطبيقية وعمليات التطوير التجريبي في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري التي تجربها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

70483 البحوث والتطوير في مجال الطاقة والوقود

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بالبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الوقود والطاقة.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أعمال البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الوقود والطاقة التي تجربها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

70484 البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بالبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أعمال البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد التي تجربها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

70485 البحوث والتطوير في مجال النقل

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بالبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال النقل.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أعمال البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال النقل التي تجربها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

70486 البحوث والتطوير في مجال الاتصالات

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بالبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الاتصالات.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أعمال البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الاتصالات التي تجربها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

70487 البحوث والتطوير في مجال الأنشطة الأخرى

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بالبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في قطاعات أخرى.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أعمال البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في قطاعات أخرى وتجربتها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتشمل: تجارة التوزيع، والتخزين والحفظ في المستودعات، والفنادق والمطاعم، والسياحة والمشروعات الإنمائية متعددة الأغراض.
- وتستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

7049 الشؤون الاقتصادية غير المصنفة في موضع آخر**70490 الشؤون الاقتصادية غير المصنفة في موضع آخر**

- إدارة أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بالشؤون الاقتصادية العامة والقطاعية التي لا يمكن تصنيفها تحت 7041 أو 7042 أو 7043 أو 7044 أو 7045 أو 7046 أو 7047 أو 7048.

705 حماية البيئة

- يستند تقسيم حماية البيئة إلى تصنيف أنشطة حماية البيئة (CEPA) الواردة تفاصيله في النظام الأوروبي لتجميع المعلومات الاقتصادية عن البيئة (SERIEE) الصادر عن المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي (يوروستات).

7051 إدارة النفايات

- تغطي هذه المجموعة جمع ومعالجة النفايات وتصريفها.
- يشتمل جمع النفايات على كنس الشوارع والميادين والممرات والأسواق والحدائق العامة والمتنزهات... إلخ، وجمع كل أنواع النفايات، سواء تم ذلك بصورة انتقائية بحسب نوع المنتج أو دون تمييز ليشمل كل النفايات ونقلها إلى مكان المعالجة أو التصريف.
- تشمل معالجة النفايات أي أسلوب أو عملية مصممة لتغيير الطابع المادي أو الكيميائي أو الحيوي للنفايات أو تكوينها من أجل إبطال مفعولها أو جعلها غير ضارة، أو لجعل نقلها أكثر سلامة، أو لجعلها أكثر قابلية للاستخلاص أو التخزين أو لتقليل حجمها.
- وتشمل إدارة النفايات التخلص النهائي من النفايات التي لا ينتظر استخدامها، وذلك بالردم أو الاحتواء أو الدفن تحت الأرض أو الإغراق في البحر أو بأي أسلوب تصريف آخر.

70510 إدارة النفايات

- إدارة أو مراقبة أو فحص أو تشغيل أو دعم نظم جمع ومعالجة وتصريف النفايات.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين تلك النظم.
- وتشمل: جمع ومعالجة النفايات النووية وتصريفها.

7052 إدارة مياه الصرف الصحي

- تغطي هذه المجموعة تشغيل شبكات المجاري ومعالجة مياه الصرف الصحي.
- وينطوي تشغيل شبكات المجاري على إدارة وإنشاء نظام التجميع وخطوط الأنابيب والقنوات والمضخات لنقل مياه الصرف (مياه الأمطار ومياه الصرف المحلية وغيرها) من نقاط التكوين إلى محطة معالجة مياه المجاري أو إلى النقطة التي يتم عندها تصريفها إلى المياه السطحية.
- أما معالجة مياه الصرف الصحي فتشمل أي عملية ميكانيكية أو حيوية أو متطورة لجعل مياه الصرف تتلاءم مع معايير البيئة السارية أو أي معايير أخرى للجودة.

70520 إدارة مياه الصرف الصحي

- إدارة أو مراقبة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم شبكات المجاري ومعالجة مياه الصرف الصحي.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل تلك الشبكات أو إنشائها أو صيانتها أو تحسينها.

7053 الحد من التلوث

- تغطي هذه المجموعة الأنشطة المتعلقة بالهواء وحماية المناخ، وحماية التربة والمياه الجوفية، والحد من الضوضاء والاهتزازات، والحماية من الإشعاعات.
- وتشمل هذه الأنشطة إنشاء وصيانة وتشغيل ومراقبة نظم ومحطات الرصد (بخلاف محطات الأرصاد الجوية)، وإنشاء حواجز تخفف الضوضاء وأسوار وتجهيزات أخرى عازلة للضوضاء، بما في ذلك إعادة تسوية أقسام الطرق السريعة أو السكك الحديدية في المناطق الحضرية بأسطح مخففة للضوضاء، وتدابير إزالة التلوث في المسطحات المائية، وتدابير منع أو الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة والمواد الملوثة التي تؤثر تأثيراً ضاراً في نوعية الهواء، وإنشاء وصيانة وتشغيل التجهيزات الخاصة بتطهير التربة الملوثة وتخزين المنتجات الملوثة، ونقل المنتجات الملوثة.

70530 الحد من التلوث

- إدارة أو مراقبة أو تفتيش أو دعم الأنشطة المتعلقة بالحد من التلوث والسيطرة عليه.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة الأنشطة المتعلقة بالحد من التلوث والسيطرة عليه.

7054 حماية التنوع والمناظر الطبيعية

- تغطي هذه المجموعة الأنشطة المتعلقة بحماية أصناف الحيوان والنبات (بما في ذلك حفظ سلالة الأنواع المنقرضة وإنعاش الأنواع المهددة بالانقراض)، وحماية المواطن الطبيعية (بما في ذلك إدارة المتنزهات الطبيعية والمحميات الطبيعية)، وحماية المناظر الطبيعية لقيمتها الجمالية (بما في ذلك إعادة تشكيل المناظر الطبيعية التالفة بغرض زيادة قيمتها الجمالية وإصلاح مواقع المناجم والمحاجر المهجورة).

70540 حماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية

- إدارة أو مراقبة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بحماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة الأنشطة المتعلقة بحماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية.

7055 البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة

- ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبيحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.

70550 (CS) البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بإجراء البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال حماية البيئة.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بحماية البيئة التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

7056 حماية البيئة غير المصنفة في موضع آخر

- إدارة وتسيير وتنظيم ومراقبة وتشغيل ودعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات والخطط والبرامج والموازنات العامة المتعلقة بترويج حماية البيئة، وإعداد وإنفاذ تشريعات ومعايير توفير خدمات حماية البيئة، وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن حماية البيئة.
- وتشمل: شؤون وخدمات حماية البيئة التي لا يمكن تصنيفها تحت 7051 أو 7052 أو 7053 أو 7054 أو 7055.

706 الإسكان ومرافق المجتمع**7061 تطوير الإسكان****70610 تطوير الإسكان**

- إدارة شؤون وخدمات تطوير الإسكان، وتشجيع ومتابعة وتقييم أنشطة تطوير الإسكان، سواء كانت تلك الأنشطة أو لم تكن تحت رعاية السلطات العامة، ووضع وتنظيم معايير الإسكان.
- إزالة المناطق العشوائية في سياق توفير الإسكان، واقتناء الأراضي اللازمة لبناء المساكن، وإنشاء أو شراء وتجديد وإصلاح الوحدات السكنية للمواطنين أو للأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات تطوير الإسكان.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة زيادة رصيد المساكن القائم أو تحسينه أو صيانته.
- ويستبعد منها: وضع وتنظيم معايير التشييد 70443 والمنافع النقدية والمنافع العينية لمساعدة الأسر على تحمل تكلفة الإسكان 7106.

7062 تنمية المجتمع**70620 تنمية المجتمع**

- إدارة شؤون وخدمات تنمية المجتمع، وتطبيق قوانين تقسيم المناطق والقواعد التنظيمية بشأن استخدام الأراضي والبناء.
- تخطيط المجتمعات الجديدة أو المجتمعات المعاد تجديدها، وتخطيط وتحسين وتطوير مرافق مجتمعية الأغراض مثل الإسكان والصناعة والمرافق العامة والصحة والتعليم والثقافة والترفيه... إلخ، وإعداد خطط لتمويل عمليات التطوير المقررة.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التنمية المجتمعية.
- ويستبعد منها: تنفيذ الخطط؛ أي الإنشاء الفعلي للمساكن والمباني الصناعية والشوارع والمرافق الثقافية... إلخ (المصنفة بحسب الوظيفة)، والإصلاح الزراعي وإعادة تعمير الأراضي 70421، وتطبيق معايير التشييد 70443 ومعايير الإسكان 70610.

7063 إمدادات المياه**70630 إمدادات المياه**

- إدارة شؤون إمدادات المياه، وتقدير الاحتياجات المستقبلية وتحديد توافرها على أساس هذا التقدير، ومباشرة أعمال التنظيم والرقابة على جميع جوانب إمدادات المياه الصالحة للشرب، بما في ذلك ضوابط نقاء المياه وسعرها وضوابط الكمية.
- إنشاء أو تشغيل شبكات إمداد المياه غير المدارة كمؤسسات أعمال.
- إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات إمدادات المياه.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات إمداد المياه.
- ويستبعد منها: شبكات الري 70421، والمشروعات متعددة الأغراض 70474، وجمع ومعالجة مياه الصرف الصحي 70520.

7064 إنارة الشوارع**70640 إنارة الشوارع**

- إدارة شؤون إنارة الشوارع، ووضع وتنظيم معايير إنارة الشوارع.
- أعمال تركيب وتشغيل وصيانة وتحسين إنارة الشوارع وغيرها من الأعمال ذات الصلة.
- ويستبعد منها: شؤون وخدمات الإنارة المرتبطة بإنشاء وتشغيل الطرق السريعة 70451.

7065 البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع

- ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.

70650 البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بإجراء البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الإسكان ومرافق المجتمع.
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم المالية لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- ويستبعد منها: البحوث الأساسية 70140، والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال أساليب أو مواد التشييد 70484.

7066 الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفين في موضع آخر**70660 الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفين في موضع آخر**

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والموازنات العامة المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع، وإعداد وإنفاذ التشريعات والمعايير المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع، وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات متعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع.
- وتشمل: إدارة أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع التي لا يمكن تصنيفها تحت 7061 أو 7062 أو 7063 أو 7064 أو 7065.

707 الصحة

- إنفاق الحكومة على الصحة يشمل النفقات على الخدمات المقدمة للأفراد والخدمات المقدمة على أساس جماعي. وتُصنف النفقات على خدمات الأفراد تحت المجموعات من 7071 حتى 7074، وتُصنّف النفقات على الخدمات الجماعية تحت المجموعتين 7075 و7076.
- وتُعد خدمات الصحة الجماعية بأمور مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، ووضع وإنفاذ المعايير ذات الصلة بالعمالين بالطب والخدمات الطبية المساندة وتلك المعنية بالمستشفيات والعيادات... إلخ، وتنظيم وإصدار تراخيص مقدمي الخدمات الصحية، والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في الأمور الطبية والمتعلقة بالصحة، ولكن النفقات الإدارية المرتبطة بإدارة أو تشغيل مجموعة من المستشفيات والعيادات... إلخ، تعتبر نفقات على الأفراد وتصنف تحت المجموعات من 7071 حتى 7074 بحسب ما يكون ملائماً.

7071 المنتجات والأجهزة والمعدات الطبية

- تغطي هذه المجموعة الأدوية والأعضاء الاصطناعية والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المرتبطة بالصحة، والتي يحصل عليها الأفراد أو تحصل عليها الأسر بوصفها طبية أو من دون وصفة طبية من الكيميائي أو الصيدلي المسؤول عن صرفها أو موردي المعدات الطبية. وهي مخصصة للاستهلاك أو الاستخدام خارج المرفق أو المؤسسات الصحية. وتُدرج المنتجات التي تُصرف مباشرة من الأطباء أو أطباء الأسنان أو المعاونين الطبيين لمرضى العيادات الخارجية، أو التي تعطى للمرضى داخل المستشفيات وغيرها من المؤسسات الطبية تحت خدمات العيادات الخارجية 7072 أو خدمات المستشفيات 7073.

70711 منتجات صيدلانية

- توفير منتجات صيدلانية مثل المستحضرات الدوائية والعقاقير الطبية والعقاقير المسجلة والأمصال واللقاحات والفيتامينات والمعادن وزيت كبد الحوت وزيت كبد سمك الهلبوت وجيوب منع الحمل.
- إدارة أو تشغيل أو دعم توفير المنتجات الصيدلانية.

70712 منتجات طبية متنوعة

- توفير منتجات طبية مثل موازين قياس الحرارة والأربطة اللاصقة وغير اللاصقة والمحاقن المخصصة للحقن تحت الجلد وحقبة الإسعافات الأولية وقرب الماء الساخن وأكياس الثلج والجوارب الطبية مثل الجوارب المطاطة وضمادات الركبة واختبارات الحمل والواقي الذكري ووسائل منع الحمل الآلية الأخرى.
- إدارة أو تشغيل أو دعم توفير المنتجات الطبية الأخرى الموصوفة.

70713 الأجهزة والمعدات العلاجية

- توفير أجهزة ومعدات علاجية مثل النظارات والعدسات اللاصقة والأجهزة المساعدة السمعية والعيون الزجاجية والأطراف الصناعية والبدائل الصناعية الأخرى لأجزاء الجسم والمشابك والجبائر والأحذية الطبية والأحزمة الجراحية والأطواق الحديدية والسنادات وأطواق الرقبة ومعدات التدليك الطبي والمصايح الطبية والكراسي المتحركة الآلية وغير الآلية وعربات المرضى والأسرة الطبية "الخاصة" والعكازات والآلات الإلكترونية والآلات الأخرى المستخدمة في مراقبة ضغط الدم... إلخ.
- إدارة أو تشغيل أو دعم توفير الأجهزة والمعدات العلاجية الموصوفة.
- وتشمل: الأسنان الصناعية من دون تكلفة التركيب، وإصلاح الأجهزة والمعدات العلاجية.
- وتُستبعد منها: تأجير المعدات العلاجية 70724.

7072 خدمات العيادات الخارجية

- تغطي هذه المجموعة خدمات الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونين الطبيين المقدمة لمرضى العيادات الخارجية. وقد تقدم هذه الخدمات في المنازل أو في مرافق استشارية فردية أو جماعية، أو في مستوصفات أو في العيادات الخارجية في المستشفيات والمؤسسات العلاجية المشابهة.
- خدمات العيادات الخارجية تشمل الأدوية والأعضاء المزروعة والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المرتبطة بالصحة التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونون الطبيون مباشرة لمرضى العيادات الخارجية. تُدرج خدمات الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونين الطبيين التي تقدمها المستشفيات والمؤسسات العلاجية المشابهة لمرضى المقيمين داخلها تحت خدمات المستشفيات 7073.

70721 الخدمات الطبية العامة

- تغطي هذه الفئة الخدمات التي تقدمها العيادات الطبية العامة والأطباء الممارسون العامون.
- وتعرف العيادات الطبية العامة بأنها المؤسسات التي تقدم أساساً خدمات العيادات الخارجية التي لا تقتصر على تخصص طبي معين، والتي يقدمها بالدرجة الأولى أطباء مؤهلون. ولا يتخصص الأطباء الممارسون العامون في فرع طبي معين.
- تقديم خدمات طبية عامة.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية العامة التي تقدمها العيادات الطبية العامة أو الأطباء الممارسون العامون.
- وتُستبعد منها: خدمات مختبرات التحاليل الطبية ومراكز الأشعة السينية 70724.

70722 الخدمات الطبية المتخصصة

- تغطي هذه الفئة خدمات العيادات الطبية المتخصصة والأطباء الممارسين المتخصصين.
- تختلف العيادات الطبية المتخصصة والأطباء الممارسون المتخصصون عن العيادات الطبية العامة والأطباء الممارسين العامين في اقتصار خدماتها على معالجة حالة معينة أو مرض معين أو على عملية طبية معينة وفئة معينة من المرضى.
- تقديم خدمات طبية متخصصة.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية المتخصصة التي تقدمها العيادات الطبية المتخصصة أو الأطباء الممارسون المتخصصون.
- وتشمل: خدمات المتخصصين في تقويم الأسنان.
- وتُستبعد منها: عيادات طب الأسنان وأطباء الأسنان 70723، وخدمات مختبرات التحاليل الطبية ومراكز الأشعة السينية 70724.

70723 خدمات طب الأسنان

- تغطي هذه الفئة خدمات عيادات الأسنان العامة أو المتخصصة وأطباء الأسنان العامين أو المتخصصين، ولفني علاج الغم ولفني صحة الأسنان وغيرهم من المعاونين في مجال الأسنان.
- تقدم عيادات الأسنان خدمات خارجية أو أطباء أسنان، ولا يعمل فيها بالضرورة أطباء أسنان، بل يمكن أن يعمل بها فنيون متخصصون في علاج الغم أو معاونون في مجال الأسنان، أو تخضع لإشرافهم.
- تقديم خدمات علاج الأسنان لمرضى خارجيين.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات علاج الأسنان التي تقدمها عيادات الأسنان العامة أو المتخصصة أو التي يقدمها أطباء الأسنان أو فنيو علاج الغم والأسنان أو معاونون آخرون.
- وتشمل: تكلفة تركيب الأسنان الاصطناعية.
- وتُستبعد منها: الأسنان الاصطناعية 70713، وخدمات المتخصصين في تقويم الأسنان 70722، وخدمات مختبرات التحاليل ومراكز الأشعة السينية 70724.

70724 خدمات المعاونين الطبيين

- تقديم خدمات صحة معاونة لمرضى العيادات الخارجية.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الصحية التي تقدمها العيادات تحت إشراف الممرضات والقابلات واختصاصي العلاج الطبيعي والتأهيل المهني، أو اختصاصي علاج عيوب النطق والمحادثة وغيرهم من المعاونين الطبيين، والخدمات الطبية التي تقدمها الممرضات والقابلات والمعاونون الآخرون في غير حجرات الاستشارة أو في منازل المرضى أو في مؤسسات غير طبية أخرى.
- وتشمل: المعالجن بالإبر الصينية واختصاصي علاج العمود الفقري يدويًا واختصاصي علاج القدم واختصاصي العيون وممارسي الطب التقليدي... إلخ، ومختبرات التحاليل الطبية ومراكز الأشعة السينية، وتأجير المعدات العلاجية والعلاج الرياضي الطبي، والمعالجة الحرارية في المغاطس أو بمياه البحر، وخدمات سيارات الإسعاف التي تديرها المستشفيات.
- وتُستبعد منها: مختبرات خدمة الصحة العامة 70740 والمختبرات المختصة ببحث أسباب المرض 70750.

7073 خدمات المستشفيات

- يُعرّف الاستشفاء بأنه يحدث عندما يقيم مريض في مستشفى طوال مدة العلاج. وتُدرج ضمن هذه الفئة الرعاية النهارية بالمستشفى أو بالمنزل، ودور رعاية المرضى الميئوس من شفائهم.
- وتغطي هذه المجموعة خدمات المستشفيات العامة والمتخصصة، وخدمات المراكز الطبية، ومراكز الأمومة، ودور التمريض والنقاهة التي تقدم أساساً خدمات لمرضى مقيمين، وخدمات مستشفيات القواعد العسكرية، وخدمات المؤسسات التي تخدم كبار السن التي يعتبر الإشراف الطبي عليها عنصراً أساسياً، وخدمات مراكز التأهيل التي تقدم رعاية طبية علاجياً وتأهلياً لمرضى مقيمين بهدف علاج المريض، وليس تقديم مساعدة طويلة الأجل.
- وتعرف المستشفيات بأنها مؤسسات توفر رعاية للمرضى الداخليين تحت الإشراف المباشر لأطباء مؤهلين. كذلك توفر المراكز الطبية ومراكز الأمومة ودور التمريض والنقاهة رعاية للمرضى الداخليين، ولكن خدماتها تخضع للإشراف، ويقدمها عادة معاونون طبيون أقل تأهيلاً من الأطباء.
- ولا تغطي هذه المجموعة مرافق مثل المستشفيات العسكرية الميدانية 7021، والعيادات والمستوصفات المخصصة تحديداً للعلاج الخارجي 7072 والمؤسسات الخاصة بذوي الإعاقة ومراكز التأهيل التي توفر مساعدة طويلة الأجل بصفة أساسية 71012 ودور التقاعد لكبار السن 71020. كذلك لا تغطي هذه المجموعة المدفوعات التي يحصل عليها المرضى نظير فقدان الدخل أثناء فترة الاستشفاء 71011.
- وتشمل: خدمات المستشفيات الأدموية والأعضاء الاصطناعية والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المتعلقة بالصحة المقدمة للمرضى بالمستشفيات، وتشمل أيضاً: النفقات غير الطبية التي تنفقها المستشفيات على الإدارة والعاملين غير الطبيين، والطعام والشراب والإقامة (بما في ذلك إقامة العاملين)... إلخ.

70731 خدمات المستشفيات العامة

- توفير خدمات صحية عامة بالمستشفيات.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المستشفيات التي لا تقتصر خدماتها على تخصص طبي معين.
- وتستبعد منها: المراكز الطبية التي لا تخضع للرقابة المباشرة من أطباء مؤهلين 70733.

70732 خدمات المستشفيات المتخصصة

- تختلف المستشفيات المتخصصة عن المستشفيات العامة من حيث اقتصار خدماتها على معالجة حالات معينة أو مرض معين أو فئة معينة من المرضى، ومنها -على سبيل المثال-: أمراض الصدر والدرن والجذام والسرطان وأمراض الأنف والأذن والحنجرة والأمراض النفسية وأمراض النساء وأمراض الأطفال.
- توفير خدمات المستشفيات المتخصصة.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المستشفيات التي تقتصر خدماتها على تخصص طبي معين.
- وتستبعد منها: مراكز الأومومة التي لا تخضع للإشراف المباشر من طبيب مؤهل 70733.

70733 الخدمات الطبية ومركز الأومومة

- توفير خدمات المراكز الطبية ومراكز الأومومة.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات المراكز الطبية ومراكز الأومومة.

70734 خدمات دور التمريض والنقاهة

- دور التمريض والنقاهة التي توفر خدمات إقامة للمرضى في مرحلة النقاهة من عمليات جراحية أو من مرض عضال أو من حالة صحية تقتضي بصفة أساسية إشرافاً طبياً على تناول الدواء، وعلاجاً طبيعياً وتدريجياً للتعويض عن فقدان إحدى وظائف الأعضاء أو تقتضي الراحة.
- تقديم خدمات دور التمريض والنقاهة.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات دور التمريض والنقاهة.
- وتشمل: المؤسسات التي تخدم المسنين، والتي تعتبر المتابعة الطبية عنصراً أساسياً فيها، ومراكز التأهيل التي تقدم رعاية صحية وعلاجاً تأهيلياً لمرضى مقيمين بهدف علاجهم، وليس بهدف مساعدة طويلة الأجل.

7074 خدمات الصحة العامة**70740 خدمات الصحة العامة**

- توفير خدمات الصحة العامة.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات الصحة العامة مثل عمل بنوك الدم (جمع وتجهيز وتخزين وشحن)، وخدمات كشف الأمراض (السرطان والدرن والأمراض التناسلية)، وخدمات الوقاية (التحصين والتطعيم) والمتابعة (تغذية الرضع وصحة الطفل)، وجمع بيانات عن الأوبئة، وخدمات تنظيم الأسرة وما إلى ذلك.
- إصدار ونشر معلومات عن شؤون الصحة العامة.
- وتشمل: خدمات الصحة العامة التي تقدمها فرق طبية فاصلة لمجموعات من العملاء معظمهم في صحة جيدة، في أماكن العمل أو في المدارس أو في مواقع غير طبية أخرى، وخدمات الصحة العامة غير المرتبطة بمستشفى أو بعيادة أو بطبيب ممارس، وخدمات الصحة العامة التي لا يقدمها أطباء مؤهلون، ومختبرات خدمة الصحة العامة.
- وتستبعد منها: مختبرات التحاليل الطبية 70724، والمختبرات المختصة ببحث أسباب المرض 70750.

7075 البحوث والتطوير في مجال الصحة

- ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.
- **70750 البحوث والتطوير في مجال الصحة**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بإجراء البحوث التطبيقية وأعمال التطوير التجريبي المتعلقة بالصحة.
- المنح والفروض وإعانات الدعم لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بالصحة التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتشمل: المختبرات المختصة ببحث أسباب المرض.
- وتستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

7076 شؤون صحية غير مصنفة في موضع آخر**70760 شؤون صحية غير مصنفة في موضع آخر**

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة سياسات وخطط وبرامج وموازنات الصحة العامة، وإعداد وإنفاذ تشريعات ومعايير توفير الخدمات الصحية، بما في ذلك إصدار تراخيص المنشآت الطبية والأطباء والمعاونين الطبيين، وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الصحة.
- وتشمل: الشؤون والخدمات الصحية التي لا يمكن تصنيفها تحت 7071 أو 7072 أو 7073 أو 7074 أو 7075.

708 الترفيه والثقافة

- نفقات الحكومة على الخدمات الترفيهية والثقافية تشمل النفقات على الخدمات المقدمة للأفراد أو على أساس جماعي. وتُصنف النفقات على الأفراد تحت المجموعتين 7081 و7082 والنفقات على الخدمات الجماعية تحت المجموعات من 7083 حتى 7086.
- وتقدم الخدمات الجماعية للمجتمع ككل. وتشمل هذه الخدمات أنشطة مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، وصياغة وإنفاذ التشريعات والمعايير الخاصة بتوفير الخدمات الترفيهية والثقافية، والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال الشؤون والخدمات الترفيهية والثقافية.

7081 الخدمات الترفيهية والرياضية**70810 الخدمات الترفيهية والرياضية**

- توفير الخدمات الرياضية والترفيهية، وإدارة الشؤون الرياضية والترفيهية، ومباشرة أعمال التنظيم والرقابة على المرافق الرياضية.
- تشغيل أو دعم مرافق الأنشطة الرياضية البدنية أو فعاليتها (الملاعب وملاعب التنس والأسكواش وحلبات الجري وملاعب الغولف وصالات الملاكمة وحلبات التزلج على الجليد ومباني الألعاب الرياضية... إلخ)، وتشغيل أو دعم المرافق الخاصة بممارسة الأنشطة الرياضية الساكنة أو فعاليتها (وأهمها الأماكن المعدة خصيصاً للعب الورق وألعاب الطاولة وغيرها)، وتشغيل أو دعم المرافق الترفيهية (الحدائق العامة وشواطئ السباحة والأراضي المخصصة لنصب خيام المعسكرات وغيرها من أماكن الإقامة للاستجمام المعدة على أساس غير تجاري، وحمامات السباحة، وحمامات الاغتسال العامة... إلخ).
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة فرق أو أفراد من اللاعبين أو المتسابقين.
- وتشمل: مرافق جلوس المتفرجين، وخدمات تمثيل الفرق الوطنية أو الإقليمية أو المحلية في الفعاليات الرياضية.
- وتستبعد منها: حدائق الحيوانات أو حدائق النباتات، وحدائق الأحياء المائية، ومناطق التشجير والمؤسسات المشابهة 70820 والمرافق الرياضية والترفيهية المرتبطة بالمؤسسات التعليمية (تصنف تحت الفئة الملائمة في القسم 709).

7082 الخدمات الثقافية**70820 الخدمات الثقافية**

- تقديم الخدمات الثقافية، وإدارة الشؤون الثقافية، ومباشرة أعمال التنظيم والرقابة على المرافق الثقافية.
- تشغيل أو دعم مرافق الأنشطة الثقافية (المكتبات والمتاحف والمعارض الفنية والمسارح وقاعات المعارض والنصب التذكارية والمنازل والمواقع التاريخية وحدائق الحيوانات والنباتات وحدائق الأحياء المائية ومناطق التشجير وما إلى ذلك)، وإنتاج أو إدارة أو دعم الأحداث الثقافية (الحفلات الموسيقية والإنتاج المسرحي والسينمائي والعروض الفنية... إلخ).
- المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة الفنانين والكتاب والمصممين والموسيقيين وغيرهم من العاملين في مجال الفنون كأفراد، أو المقدمة لمنظمات معينة بتشجيع الأنشطة الثقافية.
- وتشمل: الاحتفالات القومية أو الإقليمية أو المحلية شريطة ألا تهدف أساساً إلى اجتذاب السياح.
- وتستبعد منها: الفعاليات الثقافية المقامة بغرض العرض خارج الحدود القومية 70113، والاحتفالات القومية أو الإقليمية أو المحلية التي تهدف أساساً إلى اجتذاب السياح 70473، وإنتاج مواد ثقافية تُوزع عن طريق البث 70830.

وضعه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (يونسكو). ويشتمل هذا القسم على المدارس والكليات العسكرية التي تدرس مناهج شبيهة بمناهج المؤسسات التعليمية المدنية، وكليات الشرطة التي تدرس مناهج التعليم العام بالإضافة إلى التدريب على أعمال الشرطة، والتعليم عن طريق البث الإذاعي أو التلفزيوني. وتُصنّف النفقات التي يتم تحملها على هذا النحو تحت المجموعات من 7091 حتى 7095، بحسب ما يكون ملائماً.

• 7091 التعليم قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي 70911 التعليم قبل الابتدائي

• توفير التعليم قبل الابتدائي عند المستوى (صفر) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
• إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم قبل الابتدائي عند المستوى (صفر) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
وتستبعد منه: الخدمات المساعدة للتعليم 70960.

• 70912 التعليم الابتدائي

• توفير التعليم الابتدائي عند المستوى (1) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
• إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم الابتدائي عند المستوى (1) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
ويشمل: برامج محو أمية الطلاب الذين تزيد أعمارهم كثيراً عن سن الالتحاق بالتعليم الابتدائي. وتستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم 70960.

• 7092 التعليم الثانوي

70921 المستوى الأدنى من التعليم الثانوي

• تقديم المستوى الأدنى من التعليم الثانوي عند المستوى (2) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
• إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي تقدم المستوى الأدنى من التعليم الثانوي عند المستوى (2) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
• المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تُصرف لدعم الطلبة في مرحلة المستوى الأدنى من التعليم الثانوي عن المستوى (2) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
ويشمل: التعليم الثانوي في المستوى الأدنى خارج المدارس للكبار والشباب. وتستبعد منه: الخدمات المساعدة للتعليم 70960.

70922 المستوى الأعلى من التعليم الثانوي

• توفير المستوى الأعلى من التعليم الثانوي عند المستوى (3) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
• إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي توفر المستوى الأعلى من التعليم الثانوي عند المستوى (3) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
• المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة المستوى الأعلى من التعليم الثانوي عند المستوى (3) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
ويشمل: التعليم الثانوي في المستوى الأعلى خارج المدارس للكبار والشباب. وتستبعد منه: الخدمات المساعدة للتعليم 70960.

• 7083 خدمات البث والنشر 70830 خدمات البث والنشر

• إدارة شؤون البث والنشر، ومرافق تنظيم خدمات البث والنشر.
• تشغيل أو دعم خدمات البث والنشر.
• المنح أو القروض أو إعانات الدعم لمساندة إنشاء أو اقتناء مرافق للبث عبر التلفزيون أو الإذاعة، وإنشاء أو اقتناء المؤسسات أو المعدات أو المواد اللازمة لنشر الصحف أو المجلات أو الكتب، وإنتاج المواد وبثها، وجمع الأنباء أو معلومات أخرى، وتوزيع الأعمال المنشورة.
وتستبعد منها: المطابع الحكومية 70133، والتعليم بواسطة بث الراديو أو التلفزيون 709.

• 7084 الخدمات المجتمعية الأخرى

70840 خدمات مجتمعية أخرى

• إدارة الشؤون المجتمعية الأخرى.
• توفير مرافق الخدمات المجتمعية الأخرى، بما في ذلك الدعم المقدم لتشغيلها وصيانتها وتصلحها.
• المنح أو القروض أو إعانات الدعم المقدمة لدعم منظمات الشباب والمنظمات المدنية والاجتماعية أو النقابات العمالية والأحزاب السياسية.

• 7085 البحوث والتطوير في المجالات الترفيهية والثقافية

ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبحاث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.

70850 البحوث والتطوير في المجالات الترفيهية والثقافية

• إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بإجراء البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في المجالات الترفيهية والثقافية التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
• المنح والقروض وإعانات الدعم لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بالأنشطة الترفيهية والثقافية التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
وتستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

• 7086 الأنشطة الترفيهية والثقافية غير المصنفة في موضع آخر

70860 الأنشطة الترفيهية والثقافية غير المصنفة في موضع آخر

• إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومراقبة السياسات والخطط والبرامج والموازات الخاصة بتشجيع الأنشطة الرياضية والترفيهية والثقافية وإعداد وإنفاذ التشريعات والمعايير الخاصة بتقديم الخدمات الترفيهية والثقافية.
• إصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الأنشطة الترفيهية والثقافية.
وتشمل: الشؤون والخدمات الترفيهية والثقافية التي لا يمكن تصنيفها تحت 7081 أو 7082 أو 7083 أو 7084 و7085.

709 التعليم

نفقات الحكومة على التعليم تشمل النفقات على الخدمات المقدمة إلى تلاميذ وطلبة منفردين والنفقات على الخدمات المقدمة على أساس جماعي. وتُصنّف النفقات على الخدمات الفردية تحت المجموعات من 7091 حتى 7096، والنفقات على الخدمات الجماعية تحت المجموعتين 7097 و7098.
وتختص الخدمات التعليمية الجماعية بأمور مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، ووضع وإنفاذ المعايير، وتنظيم وترخيص ومراقبة المؤسسات التعليمية، وأنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بشؤون وخدمات التعليم، غير أن المصروفات الإدارية المتعلقة بإدارة أو تشغيل مجموعة من المدارس والكليات... إلخ، تعد نفقات على خدمات فردية وتُصنّف تحت المجموعات من 7091 حتى 7096، بحسب ما يكون ملائماً.
ويستند تقسيم التعليم إلى فئات مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997 (ISCED-97) الذي

7093 التعليم بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي**70930 التعليم بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي**

- توفير التعليم بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (4) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المؤسسات التي توفر التعليم بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (4) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة التعليم بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (4) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- ويشمل: التعليم بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي خارج المدارس للكبار والشباب.
- وتُستبعد منه: الخدمات المساعدة للتعليم 70960.

7094 التعليم العالي**70941 المرحلة الأولى من التعليم العالي**

- توفير التعليم العالي عند المستوى (5) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الجامعات والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم العالي عند المستوى (5) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لدعم الطلبة في مرحلة التعليم العالي عند المستوى (5) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- وتُستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم 70960.

70942 المرحلة الثانية من التعليم العالي

- توفير التعليم العالي عند المستوى (6) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الجامعات والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم العالي عند المستوى (6) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لدعم الطلبة في مرحلة التعليم العالي عند المستوى (6) من مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام 1997.
- وتُستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم 70960.

7095 التعليم غير المحدد بمستوى**70950 التعليم غير المحدد بمستوى**

- توفير التعليم غير المحدد بمستوى (أي البرامج التعليمية التي تقدم عموماً للكبار، والتي لا تقتضي أي تعليم خاص مسبقاً، وبصفة خاصة التدريب المهني والتنمية الثقافية).
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المؤسسات التي تقدم التعليم غير المحدد بمستوى.
- المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف للطلبة الملتحقين بالتعليم غير المحدد بمستوى.

7096 الخدمات المساعدة للتعليم**70960 خدمات مساعدة للتعليم**

- تقديم الخدمات المساعدة للتعليم.
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات النقل والغذاء والسكن والرعاية الطبية وعلاج الأسنان وغير ذلك من الخدمات المساعدة ذات الصلة التي تقدم أساساً للطلاب بغض النظر عن مستواهم التعليمي.
- وتُستبعد منها: خدمات الوقاية والمتابعة الصحية في المدارس 70740 والمنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف نقداً لتغطية تكاليف الخدمات المساعدة 7091 أو 7092 أو 7093 أو 7094 أو 7095.

7097 البحوث والتطوير في مجال التعليم

- ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.
- **70970 البحوث والتطوير في مجال التعليم**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بإجراء البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في مجال التعليم.
- المنح والقروض وإعانات الدعم لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بالتعليم التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

7098 خدمات التعليم غير المصنفة في موضع آخر**70980 خدمات التعليم غير المصنفة في موضع آخر**

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومراقبة سياسات وخطط وبرامج وموازانات التعليم العامة.
- إعداد وإنفاذ تشريعات ومعايير توفير خدمة التعليم، بما في ذلك إصدار تراخيص المؤسسات التعليمية، وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن التعليم.
- وتشمل: شؤون وخدمات التعليم التي لا يمكن تصنيفها تحت 7091 أو 7092 أو 7093 أو 7094 أو 7095 أو 7096 أو 7097.

710 الحماية الاجتماعية

- نفقات الحكومة على الحماية الاجتماعية تشمل النفقات على الخدمات والتحويلات المقدمة للأفراد أو الأسر، والنفقات على خدمات مقدمة على أساس جماعي. وتُصنف النفقات على الخدمات والتحويلات للأفراد تحت المجموعات من 7101 إلى 7107، وتُصنف النفقات على الخدمات الجماعية تحت المجموعتين 7108 و7109.
- وتُعد خدمات الحماية الاجتماعية الجماعية بأمور مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، وصياغة وإنفاذ تشريعات ومعايير توفير الحماية الاجتماعية، وأنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بشؤون وخدمات الحماية الاجتماعية.
- وتستند وظائف الحماية الاجتماعية وتعريفها إلى "النظام الأوروبي لإحصاءات الحماية الاجتماعية المتكاملة" (ESSPROS) الذي وضعه المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي (اليوروستات).
- وتشتمل الحماية الاجتماعية في هذا النظام على الرعاية الطبية، ولكن هذا القسم لا يتضمن الرعاية الصحية التي تصنف تحت القسم (707)؛ وبذلك تُصنف السلع والخدمات الطبية المقدمة للأفراد الذين يحصلون على منافع نقدية وعينية والمصنفين ضمن المجموعات من 7101 حتى 7107 تحت المجموعات 7071 أو 7072 أو 7073، بحسب ما يكون ملائماً.

7101 المرض والعجز**71011 المرض**

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية أو عينية كتعويض كلي أو جزئي عن فقدان الدخل كلياً أو جزئياً بسبب عجز مؤقت عن العمل ناجم عن مرض أو إصابة.
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.
- منافع نقدية مثل مدفوعات الإجازات المرضية الثابتة أو المرتبطة بالدخل، ومدفوعات متنوعة لمساعدة غير القادرين مؤقتاً على العمل بسبب مرض أو إصابة.
- منافع عينية مثل مساعدة الأشخاص غير القادرين مؤقتاً على العمل بسبب المرض أو الإصابة في القيام بأعمالهم اليومية (المساعدة في المنازل، وتسهيلات التنقل... إلخ).

71012 العجز

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية أو عينية للأشخاص غير القادرين كلياً أو جزئياً على المشاركة في النشاط
- الاقتصادي أو على الحياة الطبيعية بسبب عجز بدني أو عقلي دائم أو يُرجح استمراره لفترة أطول من الحد

• 7104 الأسرة والأطفال 71040 الأسرة والأطفال

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية وعينية للأسر التي تعول أطفالاً.
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.
- منافع نقدية مثل بدلات الأمومة، ومنح الميلاد، ومنافع إجازات الأمومة والأبوة، وبدلات الأسرة والطفل، ومدفوعات أخرى دورية أو مبالغ مقطوعة لدعم الأسر ومساعدتها على سداد تكلفة احتياجات محددة (على سبيل المثال: احتياجات أسر العائل الواحد أو الأسر التي تعول أطفالاً معوقين).
- منافع عينية مثل المأوى والغذاء محدد السعر المقدم للأطفال قبل سن المدرسة خلال اليوم أو جزء من اليوم، والمساعدة المالية للاستعانة بمرقية ترعى الأطفال خلال اليوم، والمأوى والغذاء للأطفال والأسر على أساس دائم (ملاجئ الأيتام والأسر الحاضنة... إلخ)، والسلع والخدمات المقدمة للأطفال أو للقائمين على رعايتهم في المنازل، وخدمات وسلع متنوعة تُقدم للأسر والشباب أو الأطفال (مراكز قضاء العطلات ووقت الفراغ).
- وتُستبعد منها: خدمات تنظيم الأسرة 70740.

• 7105 البطالة 71050 البطالة

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية وعينية للأشخاص القادرين على العمل والموجودين للعمل، ولكن لا يستطيعون إيجاد وظائف مناسبة.
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.
- منافع نقدية مثل إعانات البطالة الكاملة أو الجزئية، ومنافع التقاعد المبكر التي تُدفع للعاملين كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب البطالة أو تخفيض الوظائف الناتج من تدابير اقتصادية، والبدلات المدفوعة لمجموعات مستهدفة ضمن القوى العاملة الذين يشاركون في برامج التدريب لتحسين فرصهم في الحصول على فرص عمل، وتعويزات الاستغناء عن العمالة الزائدة، ومدفوعات دورية أو مبالغ مقطوعة أخرى للمتقاعدين عن العمل، وخصوصاً للبطالة الطويلة الأجل.
- منافع عينية مثل مدفوعات التنقل وتغيير مقر الإقامة، والتدريب المهني المقدم للعاطلين عن العمل أو إعادة تدريب الأشخاص المعرضين لفقدان وظائفهم، والسكن أو الغذاء أو الملابس للعاطلين عن العمل وأسرهم.
- وتُستبعد منها: البرامج العامة أو الخطط الموجهة نحو زيادة إمكانات تنقل العمالة أو تخفيض معدل البطالة أو تشجيع توظيف الفئات المحرومة أو فئات أخرى تتسم بارتفاع البطالة بينها 70412، ومنافع نقدية وعينية تُدفع للمتقاعدين عن العمل لدى بلوغ سن التقاعد القانونية 71020.

• 7106 الإسكان 71060 الإسكان

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع عينية لمساعدة الأسر على دفع إيجار المسكن (يخضع متلقو هذه المنافع لقياس القدرة المالية).
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.
- منافع عينية مثل المدفوعات التي تُقدم على أساس مؤقت أو طويل الأجل لمساعدة المستأجرين على دفع الإيجار، والمدفوعات التي تُقدم لتخفيف تكلفة الإسكان الجارية للمساكن التي يشغلها مالكوها (أي المساعدة في دفع الرهن العقاري أو الفائدة)، وتقديم إسكان منخفض التكلفة أو إسكان اجتماعي

• 7107 الاستبعاد الاجتماعي غير المصنف في موضع آخر 71070 الاستبعاد الاجتماعي غير المصنف في موضع آخر

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية وعينية للأفراد المستبعدين اجتماعياً أو المعرضين لخطر الاستبعاد الاجتماعي (مثل المعدمين ومنخفضي الدخل والمهاجرين والسكان الأصليين واللجائين ومدمني المشروبات الكحولية والمخدرات وضحايا العنف الإجرامي... إلخ).
- إدارة وتشغيل برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.

الأدنى المقرر.

- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.
- منافع نقدية مثل معاشات التقاعد بسبب العجز التي تُدفع للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن سن التقاعد القانونية والمصابين بعجز يعوق قدرتهم على العمل. ومنافع التقاعد المبكر المدفوعة للعاملين كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب انخفاض قدرتهم على العمل، وبدلات الرعاية، والبدلات التي تُدفع للأشخاص ذوي الإعاقة الذين يقومون بأعمال تتناسب مع حالتهم أو يحصلون على تدريب مهني، ومدفوعات أخرى دورية أو مبالغ مقطوعة تدفع لذوي الإعاقة لأسباب تتصل بالحماية الاجتماعية.
- منافع عينية مثل السكن وربما الغذاء بسعر محدد مقدمة لذوي الإعاقة في مؤسسات ملائمة، والمساعدة المقدمة لهم لمعاونتهم على القيام بمهامهم اليومية (المساعدة في المنزل وتسهيلات التنقل... إلخ)، والبدلات التي تُدفع للقائمين برعاية ذوي الإعاقة، والتدريب المهني وأي تدريب آخر يهدف إلى تأهيل ذوي الإعاقة مهنياً واجتماعياً، وخدمات وسلع متنوعة تُقدم لذوي الإعاقة؛ ليمكنوا من المشاركة في الأنشطة الترفيهية والثقافية أو السفر أو المشاركة في حياة المجتمع.
- وتُستبعد منها: المنافع النقدية والعينية التي تُدفع لذوي الإعاقة لدى بلوغهم السن القانونية للتقاعد 71020.

• 7102 الشيخوخة 71020 الشيخوخة

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية وعينية للحماية من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة (فقدان الدخل، وعدم كفاية الدخل، وعدم القدرة على القيام بوظائف الحياة اليومية بصورة مستقلة، وانخفاض القدرة على المشاركة في الحياة الاجتماعية والمجمعية... إلخ).
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.
- منافع نقدية مثل معاشات الشيخوخة التي تُدفع للأشخاص لدى بلوغهم سن التقاعد القانونية، ومعاشات الشيخوخة المتوقع دفعها للعاملين الأكبر سناً الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية، ومعاشات التقاعد الجزئية التي تُدفع قبل أو بعد سن التقاعد القانونية للعاملين الأكبر سناً الذين يواصلون العمل ولكن لساعات أقل، وبدلات الرعاية، ومدفوعات أخرى دورية أو مبالغ مقطوعة تُدفع عند التقاعد أو بسبب الشيخوخة.
- منافع عينية مثل السكن، وأحياناً الغذاء بسعر محدد، تُقدم لكبار السن في مؤسسات متخصصة أو المقيمين مع أسر في مؤسسات ملائمة، والمساعدة المقدمة لكبار السن لأداء مهامهم اليومية (المساعدة في المنزل وتسهيلات التنقل... إلخ)، والبدلات المدفوعة للقائمين برعاية كبار السن، والخدمات والسلع المتنوعة التي تُقدم لكبار السن ليمكنوا من المشاركة في الأنشطة الترفيهية والثقافية أو السفر أو المشاركة في حياة المجتمع.
- وتشمل: برامج معاشات التقاعد للعسكريين وموظفي الحكومة.
- وتُستبعد منها: منافع التقاعد المبكر التي تُدفع للعاملين الأكبر سناً الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب العجز 71012 أو البطالة 71050.

• 7103 الورثة 71030 الورثة

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية وعينية لورثة المتوفين (مثل الزوجة / الزوج الأخير أو السابق أو الأبناء أو الأحفاد أو الآباء أو أقارب آخرين).
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية المذكورة.
- منافع نقدية مثل معاشات التقاعد للورثة، والمنح المقدمة في حالات حدوث وفاة، ومدفوعات دورية أو مبالغ مقطوعة أخرى للورثة.
- منافع عينية مثل نفقات الجنازة، وخدمات وسلع متنوعة تقدم للورثة؛ ليمكنوا من المشاركة في حياة المجتمع.

• 7113 الشؤون الإسلامية التي لم ترد في تصنيف آخر • 71130 الأنشطة الدينية غير المصنفة في موضع آخر

• إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومراقبة السياسات والخطط والبرامج والموازنات الخاصة بتشجيع الأنشطة الدينية، وإعداد وإنفاذ التشريعات والمعايير الخاصة بتقديم الخدمات وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الأنشطة الدينية.
وتشمل: الشؤون والخدمات الثقافية الدينية التي لا يمكن تصنيفها تحت 7081 أو 7082 أو 7083 أو 7084 أو 7085.

• منافع نقدية مثل دعم الدخل ومدفوعات نقدية أخرى للمعدين ومحدودي الدخل لتخفيف حدة الفقر أو لمساعدتهم في المواقف الصعبة.
• تقديم منافع عينية مثل المأوى والغذاء منخفض السعر على أساس قصير الأجل وطويل الأجل للمعدين ومحدودي الدخل، وإعادة تأهيل مدمني المشروبات الكحولية والمخدرات، والخدمات والسلع التي تُقدم لمساعدة محدودي الدخل مثل التوجيه المهني والمأوى النهاري والمساعدة في أداء وظائف الحياة اليومية والغذاء والملابس والوقود... إلخ.

• 7108 البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية

ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.

• 71080 البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية

• إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بإجراء البحوث التطبيقية وعمليات التطوير التجريبي المرتبطة بالحماية الاجتماعية.

• المنح والقروض وإعانات الدعم لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بالحماية الاجتماعية التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات، وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

• 7109 الحماية الاجتماعية غير المصنفة في موضع آخر

• 71090 الحماية الاجتماعية غير المصنفة في موضع آخر

• إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومراقبة سياسات وخطط وبرامج وموازنات الحماية الاجتماعية العامة، وإعداد وإنفاذ تشريعات ومعايير توفير الحماية الاجتماعية، وإصدار ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الحماية الاجتماعية.

وتشمل: توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية وعينية لضحايا الحرائق والفيضانات والزلازل وكوارث أوقات السلم الأخرى، وشراء وتخزين المواد الغذائية والمعدات والإمدادات الأخرى للاستخدام في الحالات الطارئة في حال وقوع كوارث وقت السلم، وشؤون وخدمات الحماية الاجتماعية الأخرى التي لا يمكن تصنيفها تحت البنود 7101 أو 7102، أو 7103 أو 7104 أو 7105 أو 7106 أو 7107 أو 7108.

711 خدمات الشؤون الإسلامية

• 7111 خدمات شؤون إسلامية

• 71110 خدمات دينية

• إدارة الشؤون الدينية.
• توفير مرافق للخدمات الدينية، بما في ذلك الدعم المقدم لتشغيلها وصيانتها وتصليحها.
• المدفوعات لعلماء الدين أو غيرهم من العاملين في المؤسسات الدينية، ودعم عقد المراسم الدينية، والمنح أو القروض أو إعانات الدعم المقدمة لدعم منظمات الشباب والمنظمات المدنية والاجتماعية أو النقابات العمالية والأحزاب السياسية.

• 7112 البحوث والتطوير في مجال الشؤون الإسلامية

ورد تعريف كل من البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية والتطوير التجريبي تحت المجموعتين 7014 و7015.

• 71120 البحوث والتطوير في المجالات الدينية

• إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية المعنية بإجراء البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي في المجالات الدينية.
• المنح والقروض وإعانات الدعم لمساندة أنشطة البحوث التطبيقية والتطوير التجريبي المتعلقة بالأنشطة الدينية التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات، وتُستبعد منها: البحوث الأساسية 70140.

التصنيف الوظيفي

7091 التعليم ما قبل الابتدائي والتعليم
الابتدائي 70912
التعليم الابتدائي

7021 الدفاع العسكري
70210
الدفاع العسكري

7023 المعونة العسكرية الأجنبية
70230
المعونة العسكرية الأجنبية

7021 الدفاع العسكري
70210
الدفاع العسكري

7072 خدمات العيادات الخارجية
70723
خدمات طب الاسنان

707
الصحة

702
الدفاع

709
التعليم

702
الدفاع

702
الدفاع

معدات عسكرية

رواتب مدرسي الابتدائي

رواتب الملحق العسكري

رواتب اطباء الاسنان

منحة لشراء دبابات

إحدى
الجهات
العسكرية

التصنيف الوظيفي

7096 الخدمات المساعدة للتعليم
70960
خدمات المساعدة للتعليم

7102 الشيوخة
71020
الشيوخة

7015 البحوث والتطوير في مجال
الخدمات العمومية

7074 الخدمات الصحية العامة
70740
خدمات الصحية العامة

7092 التعليم الثانوي
70922
المستوى الأعلى للتعليم الثانوي

709
التعليم

707
الصحة

709
التعليم

710
الحماية الاجتماعية

701
الخدمات العمومية

أثاث مدرسي للمرحلة الثانوية

بدل سكن الطلاب

بحوث تطوير التعليم

رواتب اطباء العيادة المدرسية

رواتب المعلمين المتقاعدين

إحدى
جهات
التعليم

شكراً جزيلاً

